قانون رقم ٢ لسنة ١٩٢٧

بالغاء القانون رقم ٨ لسنة ١٩١٩ الصادر فى ١٢ رمضان سنة ١٣٣٧ (١٠ يونيه سنة ١٩١٩) بشأن تأليف مجلس تأديب فى وزارة الداخلية للنظر فى بعض المخالفات والتقصيرات الواقعة من موظفى المحافظات والمديريات .

نحن فؤاد الأول ملك مصر .

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يلغى القانون الصادر فى ١٢ رمضان سنة ١٣٣٧ (١٠ يونيه سنة ١٩١٩) بشأن تأليف مجلس تأديب بوزارة الداخلية للنظر فى بعض المخالفات والتقصيرات الواقعة من موظفى المحافظات والمديريات .

مادة ٢ — على وزيرى الداخلية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بسراى عابدين فى ٦ رجب سنة ١٣٤٥ (١٠ يناير سنة ١٩٢٧)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الحقانية — أحمد زكى أبو السعود
وزير الداخلية — عدلى يكن
رئيس مجلس الوزراء — عدلى يكن

مرسوم

بشأن الوصلة المقتضى انشاؤها بين ترعة الجبادة وبحر طناح بنواحى تابعة لمركز المنصورة بمديرية الدقهلية

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على قانونى نزع الملكية للمنفعة العمومية الصادرين فى ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٠٦ و ٢٤ أبريل سنة ١٩٠٧ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية ، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — تعتبر من المنافع العمومية الوصلة المقتضى انشاؤها بين ترعة الجبادة وبحر طناح بنواحى ميت عزون ودبو عوام وكوم بنى مراس بمركز المنصورة بمديرية الدقهلية وكذا الأرض اللازمة لهذا العمل وحصل الاتفاق عليها مع أربابها وساحتها ١٠ فدادين و ٢١ قيراطا و ١٨ سهما بناحيتى ميت عزون وكوم بنى مراس المذكورتين وهى المبينة باللون الأصفر على الرسم الملحق بمرسومنا هذا .

مادة ٢ — تنزع بالطرق المعتادة وحسب القواعد المتبعة ملكية الأرض التى يستدعيها العمل المذكور ولم يحصل الاتفاق عليها مع أربابها وساحتها ٧ فدادين و ١٨ قيراطا و ٢١ سهما بناحيتى ميت عزون ودبو عوام وهى مبينة باللون الخشبى على الرسم ومدونة بالكشفين الملحقين بهذا المرسوم .

مادة ٣ — على وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ مرسومنا هذا كل منهما فيما يخصه .

صدر بسراى المنتزه فى ٩ ربيع الثانى سنة ١٣٤٥ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٢٦)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الأشغال العمومية — عثمان محرم
وزير المالية — مرقص حنا
رئيس مجلس الوزراء — عدلى يكن

كشف

ببيان الأرض الزراعية اللازمة لأجل انشاء وصلة بين ترعة الجبادة وبحر طناح بناحيتى ميت عزون ودبو عوام بمركز المنصورة بمديرية الدقهلية (مشروع نمرة ٩٨٣) .

(حسب المنصوص بالفقرة الأولى من المادة الثانية من قانون نزع الملكية).

ناحية ميت عزون :

حوض الساحل نمرة ٧ :

نمرة ١ — قطعة مساحتها ٣ فدادين و ١٤ قيراطا و ٢١ سهما .

الحد البحرى باقى أطيان المالك والشرقى القطعة نمرة ١ بحوض العجيره نمرة ٨ والقبلى بعضه حدود ناحية دبو عوام و بعضه القطعة نمرة ٢ والغربى جسر بحر طناح .

نمرة ٢ — قطعة مساحتها ٢١ سهما .

الحد البحرى القطعة نمرة ١ والشرقى والغربى نقطتا تقابل الحد البحرى بالحد القبلى والقبلى حدود ناحية دبو عوام .

مكلفة نمرة ٢٢٢ ، ملك يوسف افندى شتيوى .

حوض العجيرة نمرة ٨ :

نمرة ١ — قطعة مساحتها فدان واحد و ٢١ قيراطا و ١٨ سهما .

الحد البحرى باقى أطيان المالك والشرقى القطعة نمرة ١ والقبلى بعضه القطعة نمرة ١ مكرر و بعضه حدود ناحية دبو عوام والغربى القطعة نمرة ١ بحوض الساحل نمرة ٧